

## سنن ابن ماجه

2486 - حدثنا الوليد بن عمرو بن سكين . ثنا محمد بن عبد الله بن المثنى . ح و حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح . ثنا عبد الوهاب بن عطاء قالا ثنا إسماعيل المكي عن الحسن بن عبد الله بن مغفل أن النبي A قال .  
( لما شئته عطنا ذراعا أربعون فله بئرا حفر من ) Y  
في الزوائد مدار الحديث في الإسنادين على إسماعيل بن مسلم المكي تركه يحيى القطان وابن مهدي وغيرهما .  
[ ش - ( فله أربعون ) أي من كل طرف أو من جميع الأطراف أربعون . والمراد أنه إذا حفر في أرض موات فله ذلك . ] K حسن